

Dist.: General
9 November 2020
Arabic
Original: French



مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة السابعة والثلاثون
18-29 كانون الثاني/يناير 2021

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة 5 من مرفق قرار مجلس حقوق
الإنسان 16/21*

موريتانيا

* استُنسخت هذه الوثيقة كما وردت. وليس في محتوياتها ما يعبر عن رأي كان من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.20-14842(A)



* 2 0 1 4 8 4 2 *

مقدمة ووصف منهجية إعداد التقرير

- 1- هذا التقرير مقدم من حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية في إطار الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل. وهو مُحصّل المشاورات بين الحكومة والجمعية الوطنية والمنتخبين المحليين والقضاة واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (اللجنة الوطنية) والآلية الوطنية المناهضة للتعذيب (الآلية الوقائية الوطنية) ومنظمات المجتمع المدني ومنظومة الأمم المتحدة.
- 2- وقد حُرر التقرير وفقاً للمبادئ التوجيهية المحددة في قرار مجلس حقوق الإنسان 5/1 والمقرر 17/119 بشأن المبادئ التوجيهية العامة لإعداد المعلومات المقدمة في إطار الاستعراض الدوري الشامل. وأعدّ هذا التقرير في سياق اتسم بالقيود التي يفرضها كوفيد-19، مما يعكس التزام الحكومة بالوفاء بتعهداتها الدولية.
- 3- وفي نهاية الجولة الثانية، في 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2015، قبلت موريتانيا 140 توصية. وفي عام 2016، باشرت مفوضية حقوق الإنسان والعمل الإنساني والعلاقات مع المجتمع المدني (المفوضية) حملة لتعميم هذه التوصيات.
- 4- وفي آذار/مارس 2018، وضعت المفوضية، بالتعاون مع مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (مكتب مفوضية الأمم المتحدة)، خطة عمل وطنية لتنفيذ هذه التوصيات (الخطة الوطنية)، واعتمدت هذه الخطة الوطنية خلال ورشة عمل تشاورية ضمت ممثلين عن مختلف الوزارات المعنية وكذلك منظمات المجتمع المدني.
- 5- وفي 30 تشرين الأول/أكتوبر 2019، نُظمت ورشة عمل لتقييم تنفيذ الخطة الوطنية في منتصف المدة بالشراكة مع مكتب مفوضية الأمم المتحدة، وقد حضرت الورشة جميع الجهات المعنية.
- 6- وقد مر إعداد هذا التقرير بالمراحل التالية:
 - إجراء مشاورات مع الجهات المعنية بغية جمع البيانات والمعلومات التي يتعين تقديمها في إطار تنفيذ التوصيات؛
 - كتابة مشروع التقرير الوطني من جانب اللجنة الفنية لإعداد التقارير (اللجنة الفنية)؛
 - تنظيم سلسلة من المشاورات مع ممثلي المؤسسات العمومية، والجمعية الوطنية، واللجنة الوطنية، والآلية الوقائية الوطنية، ومنظمات المجتمع المدني من أجل إجازة التقرير؛
 - عرض مشروع التقرير على الحكومة لاعتماده.
- 7- ويرتكز التقرير على المحاور التالية: أولاً- تطور الإطار المعياري والمؤسسي؛ ثانياً- التطورات الجديدة في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛ ثالثاً- تنفيذ التوصيات المقبولة؛ رابعاً- التقدم المحرز وأفضل الممارسات والتحديات والإكراهات؛ خامساً- الأولويات والمبادرات والالتزامات؛ سادساً- التوقعات والاحتياجات من المساعدة التقنية والمالية.

أولاً - تطور الإطار المعياري والمؤسسي

ألف - الإطار المعياري

- 8- شهد الإطار المعياري لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها تطوراً كميّاً ونوعياً من حيث اعتماد النصوص القانونية، بما في ذلك:
- القانونان الدستوريان الاستفتاءيان رقم 2017-021، ورقم 2017-022، المتضمنان تعديلاً لدستور عام 1991؛
 - القانون النظامي رقم 2018-008 المتعلق بتشجيع نفاذ النساء للمأموريات والوظائف الانتخابية؛
 - القانون النظامي رقم 2017-016 المحدد لتشكيلة وتنظيم وسير عمل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان؛
 - القانون النظامي رقم 2018-005 المعدّل لبعض أحكام القانون النظامي المنشئ لمؤسسة اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات؛
 - القانون النظامي رقم 2018-006 المعدل لبعض أحكام القانون النظامي المتعلق بانتخاب النواب في الجمعية الوطنية؛
 - القانون النظامي رقم 2018-007 المتعلق بانتخاب النواب الذين يمثلون الموريتانيين المقيمين في الخارج؛
 - القانون النظامي رقم 2018-009 الذي يعدل ويكمل بعض أحكام القانون النظامي المنشئ للبلديات؛
 - القانون النظامي رقم 2018-010 المتعلق بالجهة؛
 - القانون رقم 2018-023 الذي يجرّم التمييز؛
 - القانون رقم 2017-020 المتعلق بحماية البيانات الشخصية؛
 - القانون رقم 2016-014 المتعلق بمكافحة الفساد؛
 - القانون رقم 2017-025 المتعلق بالصحة الإنجابية؛
 - القانون رقم 2018-024 المتضمن للمدونة العامة لحماية الطفل؛
 - القانون 2018-033 المتضمن للنظام الأساسي للشرطة الوطنية؛
 - القانون 2020-016 المتعلق بتنظيم مهنة المحاماة؛
 - القانون رقم 2020-007 المتعلق بحماية المستهلك؛
 - قانون مكافحة التلاعب بالمعلومات؛
 - القانون المتعلق بمنع ومعاقبة الاتجار بالبشر وحماية الضحايا؛
 - قانون مكافحة تهريب المهاجرين؛
 - القانون رقم 2016-006، المتضمن للقانون التوجيهي لمجتمع المعلومات؛
 - القانون رقم 2016-007 المتعلق بالجريمة السيبرانية؛

- المرسوم رقم 2016-002 المحدد لمقر المحاكم الجنائية المتخصصة في مجال محاربة العبودية ودائرة اختصاصها الترابي؛
 - المرسوم رقم 2016-077 الذي يكرس يوماً وطنياً لمحاربة الممارسات الاستعبادية؛
 - المرسوم رقم 2019-027 الذي يكرس يوماً وطنياً لمحاربة الممارسات التمييزية؛
 - المرسوم رقم 2017-051، المنشئ للمجلس الوطني للطفولة؛
 - المرسوم المنشئ للمرصد الوطني لحقوق المرأة والفتاة.
- 9- وهناك نصوص أخرى قيد النظر، منها النص القانوني المتعلق بمكافحة العنف ضد النساء والفتيات، الذي اعتمده الحكومة في 6 أيار/مايو 2020، وهو معروض حالياً على الجمعية الوطنية بغية إجازته.
- 10- وصدقت موريتانيا على الاتفاقيات الدولية لمنظمة العمل الدولية: رقم 143 بشأن العمال المهاجرين، ورقم 144 بشأن المشاورات الثلاثية المتعلقة بمعايير العمل الدولية. وصادقت على الميثاق العربي لحقوق الإنسان، وكذلك على اتفاق باريس المتعلق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.
- 11- وبموجب النظام الدستوري الموريتاني، الذي ينص على أن القانون الدولي يسمو على القوانين الوطنية، تُدمج هذه الاتفاقيات تلقائياً في النظام القانوني الوطني وتصبح واجبة التطبيق بمجرد نشرها.

باء- الإطار المؤسسي

- 12- شهد الإطار المؤسسي لحقوق الإنسان عدة تطورات ركزت على إصلاح المؤسسات الرئيسية للدولة، مثل الجمعية الوطنية، والمجلس الدستوري، والمجلس الأعلى للفتوى والمظالم، واللجنة الوطنية، وإنشاء نظام الجهة، والآلية الوقائية الوطنية، والمندوبية العامة للتضامن الوطني ومكافحة الإقصاء "تأزر".
- 13- وفي الميدان القضائي، نشأت مؤسسات جديدة: ثلاث محاكم جنائية متخصصة في مكافحة الممارسات الاستعبادية، وثلاث محاكم مقاطعات، وأقطاب (النيابة العامة والتحقيق) متخصصة في مكافحة الفساد، والمحكمة الجنائية المتخصصة في مكافحة الفساد، ومكتب تسيير الممتلكات المجمدة والمحجوزة والمصادرة وتحصيل الأصول الجنائية.

1- الجمعية الوطنية

- 14- بعد الإصلاح الدستوري لعام 2017، انتقل البرلمان إلى نظام أحادي المجلس: الجمعية الوطنية. وارتفع عدد النواب من 94 إلى 157 نائباً، موزعين على جميع الدوائر الانتخابية حسب عدد السكان، وأصبح نظام النسبية الانتخابية أكثر حضوراً، ولم يعد الترشح لعضوية البرلمان ممكناً إلا عن طريق الأحزاب السياسية. وباتت هذه المؤسسة الجديدة تعكس التنوع والتعددية الحزبية بتشكيلتها التي أصبحت تضم 22 حزباً سياسياً.

2- المجلس الدستوري

- 15- بعد الإصلاحات التي أدخلت على المجلس الدستوري، توسعت عضويته ليتسنى تمثيل المؤسسة الوطنية للمعارضة الديمقراطية فضلاً عن حزبي المعارضة اللذين حصلوا، على التوالي، على ثاني وثالث أكبر عدد من النواب في الجمعية الوطنية. ويجتمع المجلس الدستوري برئاسة أسنّ أعضائه، عندما يطلب منه إثبات حالة الشغور في السلطة أو وجود مانع نهائي يحول دون ممارسة السلطة.

3- المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

16- تم توسيع نطاق عمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي ليشمل البعد البيئي.

4- المجلس الأعلى للفتوى والمظالم

17- ولد المجلس الأعلى للإفتاء المظالم من اندماج مؤسسة وسيط الجمهورية والمجلس الإسلامي الأعلى ومجلس الفتوى والمظالم، ومهمته إصدار الفتاوى وتسوية المنازعات بين المواطنين والإدارة، عن طريق الوساطة.

5- المندوبية العامة للتضامن الوطني ومكافحة الإقصاء (تآزر)

18- وتمثل المهام الرئيسية لمندوبية "تآزر" في ضمان إدماج الفئات المحرومة في العملية الإنمائية، وتنسيق تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية، وتحديد برامج التضامن والإدماج الاجتماعي وتصميمها وتنفيذها بما يضمن حصول تلك الفئات على الخدمات الأساسية والملكية العقارية في مناطق الفقر.

6- الآلية الوطنية لمنع التعذيب (الآلية الوقائية الوطنية)

19- تتمثل مهمة الآلية الوقائية الوطنية، وهي مؤسسة مستقلة، وفقاً للبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، في منع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في أماكن الحرمان من الحرية. ولهذا الغرض، تؤدي الآلية بزيارات منتظمة مقررة أو غير معلنة إلى هذه الأماكن. ومُددت في عام 2020 ولاية الآلية التي انشئت في عام 2015.

7- اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (اللجنة الوطنية)

20- اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، وهي مؤسسة استشارية مستقلة وقائمة بذاتها لها تركيبة متعددة، مكلفة بتقديم المشورة، والرصد، والتنبيه، والوساطة، وتقييم أوضاع حقوق الإنسان. وهي تسدي المشورة بشأن المسائل المتعلقة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها واحترام الحريات الفردية والجماعية.

21- والوضع الجديد الذي أصبحت تتمتع به اللجنة الوطنية بوصفها مؤسسة دستورية من شأنه أن يوطد مكانتها ويعزز استقلالها ضمن الإطار المؤسسي الموريتاني، في ظل مراعاة معايير المهنية والكفاءة والتعددية بالنسبة لأعضائها، وفقاً لتوصيات اللجنة الفرعية المعنية باعتماد المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وتماشياً مع متطلبات مبادئ باريس.

8- الجهات

22- تتمثل مهمة الجهة في تخطيط وتهيئة المجال الإقليمي، وتشجيع الاستثمار، وتطوير وتنفيذ مشاريع التنمية الإقليمية وخططها ومخططاتها. والجهة، وفقاً للمبدأ الدستوري للإدارة الإقليمية الحرة، هي هيئة محلية تتمتع بالشخصية القانونية والاستقلال المالي.

ثانياً- التطورات الجديدة في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

23- موريتانيا عضو في مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة منذ تشرين الأول/أكتوبر 2019.

ألف - الحقوق المدنية والسياسية

- 24- منذ الجولة الثانية من الاستعراض الشامل، أجرت موريتانيا مراجعة دستورية في عام 2017، وانتخابات تشريعية وجهوية وبلدية في عام 2018، وانتخابات رئاسية في عام 2019. وقد تميزت هذه الأخيرة بتناوب ديمقراطي وسلمي على السلطة بين رئيسين منتخبين.
- 25- وأشرفت على هذه الانتخابات ونظمتها اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات.
- 26- وتجاوز عدد منظمات المجتمع المدني 6 000 جمعية وطنية، و62 منظمة غير حكومية دولية، و18 000 تعاونية، و34 هيئة نقابية مركزية، تُدير أكبرها امرأة، فضلاً عن 400 نقابة عمالية.
- 27- وانخفض عدد الأحزاب السياسية من 103 أحزاب، إلى 25 حزباً نتيجة تطبيق قانون الأحزاب السياسية الذي ينص على حلّ الحزب السياسي الذي لا يحصل على نسبة 1٪ من الأصوات في دورتين انتخابيتين بلديتين عامتين أو يمتنع عن المشاركة في استحقاقين انتخابيين متتاليين.
- 28- وعُدلت قوانين الإجراءات الجنائية والإجراءات المدنية والتجارية والإدارية بُغية تعزيز حماية حقوق الإنسان من خلال إزالة الإكراه البدني في القضايا المدنية والحد منه في القضايا الجنائية.
- 29- وقد أدى الالتزام بحق الشعوب في السلام والأمن على الصعيدين الوطني والدولي إلى مشاركة موريتانيا في مهام "القبعات الزرقاء" في أفريقيا الوسطى، فضلاً عن مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة في إطار مجموعة دول الساحل الخمس.
- 30- وقد تعزز الدعم المقدم لترقية حرية الصحافة وتطوير وسائل الإعلام العامة وإضفاء الطابع المهني عليها من خلال ما يلي:
- توسيع نطاق خدمات الإذاعة الريفية والتغطية بالبلث على موجة التضمين الترددي (FM) وإنشاء فروع جهوية للتلفزيون الوطني "الموريتانية"؛
 - إنشاء قناة تلفزيونية برلمانية؛
 - تقديم الدعم العمومي للصحافة الخاصة من خلال الإعانات والتكفل بنسبة 85 في المائة من تكاليف الطباعة لدى المطبعة الوطنية بالنسبة للصحف التي تستوفي المعايير المهنية التقنية والأخلاقية المطلوبة؛
 - إنشاء سلطة تنظيم الإشهار.
- 31- وأحرز تنشيط اللامركزية تقدماً كبيراً بفضل ما يلي:
- اعتماد الاستراتيجية الوطنية في مجال اللامركزية والتنمية المحلية؛
 - إطلاق برنامج التنمية الاقتصادية المحلية والمبادرة البلدية الذي يهدف إلى تحسين الظروف المعيشية للسكان؛
 - تعزيز العمل في مجال الحالة المدنية من خلال إزالة العوائق الفنية التي تحول دون استفادة جميع الموريتانيين من حالتهم المدنية. وفي هذا السياق، نُظمت حملات تسجيل وإصدار لوثائق الحالة المدنية لصالح كافة المغتربين.
- 32- وفي إطار مكافحة الفساد، يعاقب قانون مكافحة الفساد على الاختلاس ويكفل إدارة شفافة ومتوازنة للموارد العامة. وكان إنشاء لجنة تحقيق برلمانية لأول مرة في التاريخ أداة هامة من أدوات العمل البرلماني ودليلاً على الدور النشط الذي يضطلع به النواب في الرقابة على العمل الحكومي.

- 33- وتقرر فرض حصة دُنيا من النساء في قوائم الترشيحات للانتخابات البرلمانية والجهوية والبلدية؛ وهكذا، أصبح يتعين على كل دائرة انتخابية ممثلة بثلاثة نواب أن تتضمن فيها قوائم الترشيحات امرأة واحدة على الأقل في الرتبة الأولى أو الثانية من كل قائمة. وفي الدوائر الانتخابية الممثلة بأكثر من ثلاثة نواب، باستثناء القائمة الوطنية للنساء، يتعين أن تكون كل قائمة ترشيحات مشكلة من مرشحين من الجنسين يتناوبون الترتيب، شريطة ألا يزيد عدد مرشحي أي من الجنسين عن الجنس الآخر بأكثر من مقعد واحد. وفيما يتعلق بالانتخابات الجهوية، يحق للمرأة الآن الحصول على حصة دنيا من 2 إلى 5 مقاعد على قوائم المرشحين.
- 34- وارتفع عدد أعضاء البرلمان من النساء إلى 30. وهناك 1 184 مستشارة بلدية، أي بنسبة 31 في المائة. وتوجد 101 مستشارة جهوية، أي بنسبة 35,2 في المائة. وترأس امرأة المجلس الجهوي للعاصمة نواكشوط.
- 35- ويهدف مشروع قانون مكافحة العنف ضد النساء والفتيات إلى منع العنف ضدهن، ووضع إجراءات قانونية يمكن أن تحمي الضحايا، وتجبر الضرر الذي لحق بهن، وتعاقب الجناة.
- 36- وقد مكّن البرنامج الوطني "الرفاه" الخاص بترقية الأسرة وتحقيق استقرارها، فضلاً عن البرامج المتعددة القطاعات لمكافحة العنف ضد المرأة، من تعزيز آليات حماية حقوق المرأة.
- 37- وتُجرّم المدونة العامة لحماية الطفل زواج الأطفال وتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية.
- 38- ونفذت خارطة الطريق للقضاء على أشكال الرق المعاصرة في إطار من التشاور بين السلطات الحكومية والشركاء ومنظمات المجتمع المدني. وخضعت للتقييم في ثلاث مناسبات نُظمت بالشراكة مع مكتب مفوضية الأمم المتحدة. وشاركت المقررة الخاصة المعنية بأشكال الرق المعاصرة في آخر عملية تقييم. وخلصت هذه التقييمات إلى أن جميع التوصيات ذات الصلة قد نفذت.
- 39- وتُقدم المساعدة القانونية للأشخاص ذوي الدخل المحدود. وتوجد مكاتب المساعدة القانونية المنشأة في محاكم الولايات.
- 40- وزادت مخصصات الميزانية المرصودة للتكفل بالسجناء بشكل مطّرد منذ عام 2016. وارتفعت ميزانية تسيير إدارة السجون من 35 161 000 أوقية جديدة في عام 2016 إلى 64 115 418 أوقية جديدة في عام 2020، أي بزيادة تفوق 82 في المائة.
- 41- وتم تحسين مستوى النظافة الصحية والبيئية في المؤسسات السجنية، لا سيما في سياق جائحة كوفيد-19. واستُحدث مرفق خاص بالوافدين الجدد يتضمن فحصاً مُنهجاً وعزلاً لأغراض المراقبة الطبية على مدى المدة المطلوبة. وتراجع عدد نزلاء السجون. فمنذ عام 2016، استفاد أكثر من 559 شخصاً من إجراءات العفو وتخفيف الأحكام.
- 42- وتحسنت الظروف المادية للعيش في السجون في جميع السجون. وقد ساعد على الحد من اكتظاظ السجون إعادة تأهيل بعض السجون وبناء سجون جديدة في بئر أم كرين، ونواكشوط الجنوبية، وانبيكه.
- 43- وتُنفذت برامج تهدف إلى إعادة إدماج السجناء في الحياة الاجتماعية والمهنية. ولعلنا نذكر تنظيم العديد من أنشطة وورش التدريب المهني والحرفي (اللحامة، والنجارة والحداثة، والسبّابة، وكهرباء المباني، وطباعة النصوص وتجهيزها، وصيانة الحواسيب، وصناعة الطوب، وزراعة الخضروات، وتصنيف الشعر، والمخابز التقليدية، وما إلى ذلك).
- 44- وفي عام 2019، وُجّه 75 نزياً شاباً تتراوح أعمارهم بين 18 و30 عاماً إلى مركز التدريب المهني في روصو، حيث تلقوا تدريباً مؤهلاً في مختلف الحرف. وفي نهاية التدريب، وُقّرت لهم المعدات ومُنحت لهم التمويلات مما مكّنهم من تحقيق اندماج تام في الحياة العملية.

باء - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

- 45- تشكل استراتيجية النمو المتسارع والرفاه المشترك، التي اعتمدت في عام 2016، إطاراً للسياسة العامة في مجال التنمية. وتهدف إلى تحقيق نمو اقتصادي قوي ومتنوع ومستدام وشامل بحلول عام 2030.
- 46- وقد اتسم السياق الاقتصادي بتنفيذ برنامج الاستثمارات العامة، وضبط التضخم، وتحسين التوازن الداخلي والخارجي. وارتفع نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي بنسبة +3,6 في المائة في عام 2019.
- 47- وفي إطار تنفيذ برنامج "تعهداتي"، أطلقت الحكومة في كانون الثاني/يناير 2020 برنامجاً اجتماعياً يسمى "أولوياتي رقم 1"، تضمن أكبر عدد من المشاريع المترامنة في تاريخ البلد، تلبيةً لاحتياجات السكان الأكثر إلحاحاً. ويهدف هذا البرنامج، الذي تموله الدولة، إلى جملة أمور منها:
- تخفيض أسعار الكهرباء بنسبة 20 في المائة لعام 2020، مما أفاد 60 في المائة من الأسر الأكثر فقراً؛
 - بناء 42 مدرسة ثانوية و79 مدرسة ابتدائية مكتملة وأكثر من 400 حُجرة دراسية؛
 - تنفيذ برنامج وطني لاستصلاح المناطق الزراعية، وتشبيد السدود وترميمها؛
 - تطوير التمويل الصغير في الأرياف لتوفير إمكانية حصول سكانها على الخدمات المالية الأساسية بأقل تكلفة؛
 - تعزيز روح المبادرة النسائية لريادة الأعمال من خلال تعزيز قدرات النساء والفتيات في مجالات القيادة وإنشاء الشركات وتسييرها؛
 - الإدماج الاقتصادي للأشخاص ذوي الإعاقة من خلال تمويل مشاريع صغيرة مدرة للدخل وفرص العمل من أجل التمكين الاقتصادي لهذه الفئة؛
 - تعميم التحويلات النقدية في عام 2020 لتستفيد منها 70 000 أسرة تعيش في فقر مدقع؛
 - تعزيز الأمن الغذائي من خلال التوزيع المجاني للأغذية في مناطق تجمع السكان والمناطق التي سجلت عجزاً كبيراً في الأمطار؛
 - تكثيف مكافحة سوء التغذية في صفوف النساء والأطفال عن طريق فتح 350 مركزاً خارجياً للتغذية الجماعية والتثقيف في مجال التغذية استفاد منها ما مجموعه 4 200 من الحوامل والمرضعات و16 800 طفل يعانون من سوء التغذية الحاد والمعتدل.
- 48- وقد بلغ معدل تنفيذ هذا البرنامج 54,05 في المائة حتى 28 آب/أغسطس 2020.
- 49- ومن أجل مواجهة التحديات الاقتصادية والاجتماعية الجديدة وتحديات جائحة "كوفيد-19"، كان لزاماً على الحكومة أن تعيد النظر في أولوياتها. وهكذا، جرت المبادرة إلى وضع وتنفيذ ثلاثة برامج كبرى هي: برنامج الأولويات رقم 1، والبرنامج الرعوي الخاص، وخطة التضامن الوطني والتصدي للجائحة.
- 50- ودُشنت مجموعة متسقة من الإجراءات ذات الأثر الفوري والهام على رفاه الناس في شكل برنامج للأولويات. وقد استفاد من هذا البرنامج، الذي يهدف إلى زيادة القوة الشرائية والحصول على الخدمات الأساسية وخلق فرص العمل، ما يقرب من 2 000 000 شخص، وخلق أكثر من 6 000 وظيفة مؤقتة أو دائمة، بتكلفة إجمالية تزيد على 4,1 مليار أوقية.
- 51- واستُحدث البرنامج الرعوي الخاص لمساعدة مُربيّ الماشية على مواجهة العجز الحاصل في هطول الأمطار في موسم 2019. وقد شكل هذا البرنامج، الذي بلغ تمويله مليار أوقية، استجابة سريعة وفعالة للاحتياجات الأساسية والملحة لمئات الآلاف من مُربيّ الماشية.

- 52- وكانت الحكومة سبّاقة إلى اتخاذ ما يلزم من تدابير فور ظهور جائحة كوفيد-19. وهكذا، وضعت خطة استجابة في وقت مبكر منذ 25 آذار/مارس 2020، تضمنت التدابير الرئيسية التالية:
- اتخاذ تدابير وقائية من خلال إغلاق الحدود وفرض حظر التجول والإغلاق العام؛
 - إطلاق حملات توعية في جميع أنحاء البلد؛
 - إنشاء صندوق للتضامن الوطني؛
 - اقتناء المعدات والأدوية؛
 - تقديم الدعم المالي والغذائي المباشر لعشرات الآلاف من الأسر الفقيرة؛
 - إلغاء الضرائب والرسوم الجمركية على المنتجات الأساسية، وكذلك إلغاء الضرائب البلدية على منتجات الصيد التقليدي؛
 - التكفل بفواتير المياه والكهرباء للأسر الفقيرة وسكان الأرياف؛
 - تنظيم رحلات لإعادة الرعايا الذين تقطعت بهم السبل خارج الوطن؛
 - نشر 88 فريقاً صحياً للتدخل السريع؛
 - إنشاء ثلاثة مراكز للفحص في نواكشوط ومختبرين متخصصين في تشخيص مرض كوفيد-19؛
 - إنشاء مركزين متخصصين للتكفل بالحالات الحرجة؛
 - إنشاء مركز للحجر الصحي بطاقة استيعابية تبلغ 1 120 سريراً.
- 53- وقد مكّنت خطة التصدي وإدارة الأزمة الصحية من الحدّ بشكل كبير من تأثير الوباء في الاقتصاد والمالية العامة.
- 54- ويسهم إنشاء المندوبية العامة تآزر إسهاماً كبيراً في تحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية للسكان المحرومين. وبالإضافة إلى برنامج التحويلات النقدية تكافل وبرنامج أمل، فإن مكافحة التمييز وتحقيق المساواة بين المواطنين مكفولان من خلال ثلاثة برامج رئيسية هي:
- برنامج "الشّئله" الخاص بالنهوض بالبلديات الريفية وأحياء العبيد السابقين "أدوابه"؛
 - برنامج "داري" لإنشاء 10 000 وحدة سكنية اجتماعية؛
 - برنامج "البركة" للأنشطة الاقتصادية، والأنشطة المدرة للدخل، وريادة الأعمال، والتمويل الصغير.
- 55- وبغية تحقيق أقصى قدر من التمكين للمرأة والمشاركة النشطة لها، وُضع برنامج لإنشاء مشاريع نسائية صغيرة لصالح 6 000 امرأة بغرض إبراز مهارات المرأة، وتحسين تمثيل المرأة في هيئات صنع القرار.
- 56- وتكفلت الحكومة بدفع أقساط التأمين الصحي لما مجموعه 2 000 شخص من ذوي الإعاقة، مما مكّنهم من الحصول على رعاية صحية جيدة. ووضعت أيضاً برنامجاً للإدماج الاقتصادي استفاد منه 5 300 شخص من ذوي الإعاقة، من بينهم 3 800 شخص في نواكشوط و1 500 شخص في المناطق الداخلية في البلد.
- 57- وفي عام 2019، اعتمدت الحكومة الاستراتيجية الوطنية للتشغيل، حيث جعلت من تشغيل الشباب أولوية لها.

ثالثاً - حالة تنفيذ التوصيات المقبولة

ألف - التوصيات المتعلقة بتعزيز الإطار المعياري والمؤسسي لحقوق الإنسان

- 1- التصديق على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان (التوصيات 1-127 و 1-128 و 2-128)
- 58- بناء على توصية من منظمة العمل الدولية، وبمناسبة الاحتفال بالذكرى المئوية لمنظمة العمل الدولية، صدقت الحكومة على الاتفاقيتين 143 و 144 بشأن حماية المهاجرين على سبيل الأولوية.
- 59- وتجري حالياً عملية التصديق على الاتفاقيات المحددة في التوصيات.
- 2- مواءمة التشريعات الوطنية مع الصكوك المصدق عليها (التوصيات 1-126، 2-126، 8-126، 36-126، 4-127، 3-128، 4-128)
- 60- نُشرت أهم اتفاقيات حقوق الإنسان التي صدقت عليها موريتانيا في عدد خاص من المجلة الرسمية. واعتمدت القوانين التالية لضمان اتساق الإطار القانوني الداخلي عن طريق إدراج أحكام المعاهدات التي تُلزم البلد فيه:
- القانون الذي يجرم التمييز؛
 - المدونة العامة لحماية الطفل؛
 - قانون مكافحة تهريب المهاجرين؛
 - قانون مكافحة الاتجار بالبشر؛
 - القانون المتعلق بالصحة الإنجابية؛
 - تعديل قانون الإجراءات الجنائية وقانون الإجراءات المدنية التجارية والإدارية؛
 - القانون المتعلق بمكافحة الفساد.
- 61- وقد استنسخ القانون الذي يجرم التعذيب حرفياً تعريف التعذيب الوارد في الاتفاقية ذات الصلة. وأنشئت الآلية الوقائية الوطنية.
- 62- ويخضع اقتناء المدنيين للأسلحة النارية وحيازتهم واستخدامهم لها لأحكام القانون رقم 63-106 المعدل بالقوانين 69-067 و 74-177 و 76-024.
- 3- تعزيز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (التوصيات 6-126، 7-126، 9-126، 10-126، 11-126، 12-127، 13-127، 2-127، 5-127، 6-127، 7-127، 9-127، 10-127، 11-127، 12-127، 13-127)
- 63- وتعزز استقلال اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس. فقد رُقِّيت هذه المؤسسة إلى مرتبة المؤسسة الدستورية، وأصبحت تتمتع باستقلال إداري ومالي. وزُوِّدت أيضاً بالموارد البشرية والمالية اللازمة لسير أعمالها.
- 64- وتشمل الولاية المسندة للجنة الوطنية لحقوق الإنسان، في جملة أمور، تعزيز حقوق المرأة وحمايتها. والمجلس الوطني لحقوق الإنسان عضو في اللجنة الوطنية لمكافحة العنف القائم على النوع الاجتماعي، بما في ذلك تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية.
- 65- وتستفيد اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، والآلية الوقائية الوطنية، ومنظمات المجتمع المدني من الدعم التقني والمالي المقدم من مكتب مفوضية الأمم المتحدة، والوكالة الألمانية للتعاون الدولي، والاتحاد الأوروبي وشركاء آخرين.

66- وأنشئت الآلية الوقائية الوطنية في عام 2016. ولديها الموارد اللازمة للعمل. وهي تستفيد من بند في الميزانية العامة للدولة يزيد على 12 000 000 أوقية جديدة. واستقلالها مكفول بالقانون وبنظامها الأساسي ونظامها الداخلي الذي هو ثمرة مداوات أعضائها.

67- وتتولى مفوضية حقوق الإنسان والعمل الإنساني والعلاقات مع المجتمع المدني (المفوضية) مسؤولية إعداد تقارير الدولة ومتابعة تنفيذ الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان بموجب المرسوم رقم 263-2018 المؤرخ 7 آب/أغسطس 2018. وتساعد في هذه المهمة لجنة تقنية مشتركة بين الوزارات، تتكون من ممثلين عن القطاعات المعنية. واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ومكتب مفوضية الأمم المتحدة عضوان مراقبان في مفوضية حقوق الإنسان والعمل الإنساني والعلاقات مع المجتمع المدني.

68- وقد مُنحت الوكالة الوطنية "التضامن" محاربة مخلفات الرق ولدمج ومكافحة الفقر، المنشأة بموجب المرسوم رقم 048-2013 المؤرخ 28 آذار/مارس 2013، سلطة رفع الدعاوى القضائية والتحول إلى طرف مدني في قضايا الرق. وقد تحولت إلى طرف مدني في سبع عشرة (17) قضية تتعلق بالرق. وبعد حل هذه الوكالة، أصبحت هذه المهمة الآن من اختصاص مفوضية حقوق الإنسان والعمل الإنساني والعلاقات مع المجتمع المدني.

69- وبالإضافة إلى ذلك، كانت وكالة التضامن قد وضعت برامج اجتماعية واقتصادية استهدفت الطبقات الضعيفة، بما في ذلك المنحدرون من أصول العبيد السابقين. وفي هذا السياق، قامت ببناء المدارس والمطاعم المدرسية، والمراكز الصحية، والإسكان الاجتماعي، والمساجد والمحاضر، والسدود، والحواجر. ونفذت مشاريع للتزويد بمياه الشرب، والحفر، والاستصلاح الزراعي، وأقامت أنشطة مدرة للدخل ونفذت تحويلات نقدية لصالح المناطق المستهدفة. ولتيسير الحصول على هذه الخدمات الأساسية، تم بصورة طوعية تجميع القرى ومخيمات البدو والعائدين.

70- وفي إطار برنامج "تعهداتي"، ورثت المندوبية العامة "تأزر" معظم المهام التي كانت مسندة لوكالة التضامن السابقة. وتعتمد المؤسسة الجديدة على السجل الاجتماعي لجميع الأسر المعيشية. وُجِّب مبلغ مالي قدره 20 مليار أوقية جديدة لصالح هذه الوكالة من أجل تطوير وسائل الإنتاج المتاحة للفقراء، والنهوض بقوتهم الشرائية، وتيسير فرص حصولهم على التعليم، والصحة، والمياه الصالحة للشرب، والسكن اللائق، والطاقة، وما إلى ذلك.

71- وقد أفضت عملية تشاركية للتشاور وتبادل الآراء بغية تحسين الإطار القانوني للجمعيات إلى موافقة مجلس الوزراء على مشروع قانون يتعلق بالجمعيات والشبكات والمؤسسات.

72- وبالإضافة إلى ذلك، نُفذت عدة أنشطة لدعم المجتمع المدني من أجل مشاركته على نحو أفضل في الحملة الوطنية للتصدي لتفشي وباء كوفيد-19. ومن الأمثلة على تلك المشاريع المدعومة من المفوضية ما يلي:

- حملة "مبادرة السلام واللحمة الاجتماعية والتنمية" من أجل الحفاظ على التلاحم الاجتماعي والتنمية في الحوض الشرقي وكيدماغا؛
- مشروع لتحسين أوضاع المحتجزين من خلال دعمهم بسلال غذائية ومستلزمات للنظافة الصحية؛
- مشروع لدعم الأشخاص ذوي الإعاقة؛
- مشروع لدعم المهاجرين؛
- مشروع لدعم الأشخاص المصابين بالمهق والأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية.

- 73- ويجري حالياً إعداد دراسة تقييمية لمنصة الفاعلين غير الحكوميين. وسيمكّن هذا التقييم من إدخال التقيحات اللازمة للخروج بأفضل تصور للهيئة الإطارية الجامعة التي من شأنها أن تُعين على بلوغ الأهداف المتعلقة بإشراك منظمات المجتمع المدني في تصميم السياسات العامة وتنفيذها وتقييمها.
- 74- ويجري العمل على وضع استراتيجية وطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بالتعاون مع مكتب مفوضية الأمم المتحدة.
- 75- واستفاد أعضاء اللجنة الفنية لإعداد التقارير من دورات تدريبية في تقنيات إعداد التقارير لهيئات المعاهدات، ولا سيما الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، ولجنة القضاء على التمييز العنصري، واللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري، واللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وما إلى ذلك، كما استفاد من نفس الأنشطة ممثلون عن بعض منظمات المجتمع المدني المدافعة عن حقوق الإنسان.
- 76- ونُفذت جميع الأنشطة الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك القوافل وحملات الإرشاد والتوعية، بالتشاور والتعاون الوثيق مع منظمات المجتمع المدني.

4- تعزيز قدرات الموظفين القضائيين (التوصيات 126-22، 126-23، 126-31)

- 77- في إطار بناء قدرات موظفي القضاء وإنفاذ القانون في مجال حقوق الإنسان، عُقدت 31 حلقة عمل تدريبية وتوعوية في الفترة من 2016 إلى 2019 لفائدة 491 شخصاً، شارك فيها قضاة، وكُتاب ضبط، وضباط شرطة قضائية ومحامون ومدربون، وتناولت مجالات المساعدة القانونية ومكافحة الرق والتعذيب وإدارة السجون، والاتجار بالبشر، وتهريب المهاجرين، والرعاية الاجتماعية والقضائية للأطفال.
- 78- واستفاد 660 شخصاً من بينهم 382 امرأة من حلقات العمل التدريبية (22) لفائدة الفاعلين في مجال حقوق المرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة.

5- تعزيز التعاون مع آليات حقوق الإنسان (التوصيات 126-5، 126-28، 126-29، 126-30)

- 79- قبلت موريتانيا ونظمت زيارات قام بها مقرر الأمم المتحدة الخاصون المعنيون بالتعذيب في عام 2016، وحقوق الإنسان والفقر المدقع في عام 2016، وأشكال الرق المعاصرة بما في ذلك أسبابها وعواقبها في عام 2017. واستقبلت أيضاً بعثات دعوية قام بها كل من اللجنة الفرعية لمنع التعذيب، ومنظمة العمل الدولية، ولجنة الخبراء الأفريقية المعنية بحقوق الطفل ورفاهه، واللجنة العربية لحقوق الإنسان، واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، فضلاً عن بعثة مشتركة بين الاتحاد الأوروبي، ومجموعة دول أفريقيا والكاربي والمحيط الهادئ. وبالإضافة إلى ذلك، قامت منظمات غير حكومية دولية، مثل منظمة العفو الدولية ومنظمة رصد حقوق الإنسان، بعثات عمل في موريتانيا.
- 80- وقد قبلت موريتانيا مؤخراً طلبات زيارة بعثتين للإجراءات الخاصة، هما الرئيسة - المقررة للفريق العامل المعني بالتمييز ضد المرأة والفتاة، والمقرر الخاص المعني بأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك أسبابها وعواقبها.
- 81- ومنذ الاستعراض الأخير، قُدمت تقارير إلى الهيئات التالية المنشأة بموجب معاهدات: اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، واللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري، واللجنة القضاء على التمييز العنصري، ولجنة مناهضة التعذيب، واللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ومجلس حقوق الإنسان، واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، ولجنة الخبراء الأفريقية المعنية بحقوق الطفل ورفاهه.

82- واستمر التفاعل الإيجابي مع آليات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية من خلال استضافة وتنظيم المؤتمرات والمنتديات، بما في ذلك مؤتمر القمة السابعة والعشرين لجامعة الدول العربية في عام 2016، ومؤتمر القمة الحادية والثلاثين لرؤساء دول الاتحاد الأفريقي في عام 2018، والدورة الثانية والستون للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في عام 2018، ومنتدياتها التحضيرية بشأن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية. وبالإضافة إلى ذلك، تشارك موريتانيا بانتظام في جميع المناسبات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، مثل مجلس حقوق الإنسان، ولجنة وضع المرأة، ومنظمة التعاون الإسلامي، واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، وخلافها.

83- وأصبحت موريتانيا، منذ 1 كانون الثاني/يناير 2020، عضواً في مجلس حقوق الإنسان للمرة الثانية. وتحتضن موريتانيا المقر الدائم لمجموعة دول الساحل الخمس، التي عقدت مؤتمري قمة لرؤساء الدول باستضافة موريتانيا في عام 2020.

84- وفي مجال صون السلم والأمن، تشارك موريتانيا في جهود حفظ السلام في أفريقيا الوسطى وفي مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة في إطار القوة المشتركة لمجموعة دول الساحل الخمس. وأنشأت منبراً لنساء مجموعة دول الساحل الخمس، واعتمدت خطة عمله. وتستضيف موريتانيا لاجئين من دولة مالي منذ عام 2012.

باء- مكافحة الاتجار بالبشر (مخلفات الرق والتعذيب والتمييز)

1- مكافحة مخلفات الرق (التوصيات 126-21، 126-53، 126-59، 127-3، 127-20، 127-24 - 127-51، 127-51 - 127-59، 127-62)

85- في إطار تنفيذ توصيات خارطة الطريق التوافقية لمكافحة أشكال الرق المعاصرة، ألغى القانون رقم 048-2007 وحل محله القانون رقم 031-2015. ويتضمن القانون الجديد جميع التعريفات المصطلحية التي تسهل تطبيقه. كما أنه ينص على جميع المخالفات المذكورة في الاتفاقيات الدولية لمكافحة الرق ويؤكد عدم خضوعها للتقادم. ويفرض القانون إدراج التثقيف في مجال مكافحة الرق في مناهج التدريب القاعدي والمستمر للموظفين المدنيين والأفراد العسكريين المسؤولين عن إنفاذ هذا القانون.

86- وينشئ هذا القانون أيضاً محاكم متخصصة وينص على استفادة الضحايا من المساعدة القانونية والقضائية، ومن مجانية الإجراءات ومؤازرة منظمات المجتمع المدني. وبالإضافة إلى ذلك، ينص القانون على إنفاذ قرارات القضاء بصرف النظر عن سبل الطعن والاستئناف.

87- ويقتضي القانون من ضباط الشرطة القضائية ووكلائها أن يتصرفوا بناء على المعلومات التي تُبلِّغ إليهم وأن يباشروا التحقيقات اللازمة، ويأمر القضاء، تحت طائلة المخاصمة، أن يتصرفوا وفق إجراءات الاستعجال وأن يتخذوا جميع التدابير المناسبة التي تضمن حقوق الضحايا.

88- وفي إطار تطبيق هذا القانون، تأمر تعميمات المدعي العام لدى المحكمة العليا أعضاء النيابة العامة بأن يولوا اهتماماً خاصاً للتحقيقات والملاحقات القضائية وتنفيذ القرارات المتعلقة بالرق⁽¹⁾.

89- وقد تكتف النشاط القضائي في هذا الاتجاه. وأصبحت هناك بالفعل مجموعة غنية من السوابق القضائية. وعقدت محاكمات وصدرت أحكام على مستوى جميع درجات التقاضي. ومنذ صدور القانون 031-2015، عكفت المحاكم الجنائية على تصفية القضايا العالقة التي كانت معروضة على نظرها بموجب قانون عام 2007، وهي تبذل الحرص والعناية لدرجة أنها باتت تدين الإهانات اللفظية البسيطة ذات الشحنة الاستعبادية. وفصل القضاء في 11 قضية تتعلق بالممارسات الاستعبادية. وتراوحت الأحكام من السجن لمدة سنة واحدة (1) إلى السجن 20 سنة (20) وغرامات كبيرة بالإضافة إلى إصدار أحكام بالبراءة. وشملت تلك القضايا خمسة عشر شخصاً من بين الجناة والمتواطئين. وتتعلق الجرائم المرتكبة بالاستعباد التقليدي (9) والإهانات اللفظية ذات الشحنة الاستعبادية (4) والأشكال المعاصرة للرق (2).

- 90- ومن أجل التغلب على المشاكل الموروثة من الرق بجميع أشكاله، نُفذت برامج اجتماعية - اقتصادية تستهدف تحديداً آدوابه (أحياء العبيد السابقين). وتشمل هذه البرامج بناء وافتتاح المدارس والإعداديات والمراكز الصحية وإمدادات مياه الشرب والسدود والاستصلاح الزراعي، فضلا عن تمويل الأنشطة المدرة للدخل⁽²⁾.
- 91- وفي إطار تنفيذ خارطة الطريق للقضاء على أشكال الرق المعاصرة، استُحدثت دورات دراسية متخصصة وزودت بالموارد البشرية والمالية والمادية، كما نُفذت حملات للتوعية⁽³⁾.
- 92- ووضِع مشروع مخصص لمكافحة السخرة بدعم من منظمة العمل الدولية ووزارة العمل في الولايات المتحدة. وهذا المشروع المسمى BRIDGE (الجسر) له الفضل في العديد من أنشطة تدريب وتوعية وبناء قدرات القضاة وأعدان القضاء وقوات حفظ النظام والأمن والجهات الفاعلة في المجتمع المدني والسكان المستهدفين.
- 93- وبغية القضاء على عمل الأطفال القسري، اعتمدت الحكومة خطة عمل وطنية للقضاء على عمل الأطفال تهدف إلى تحسين الإطار القانوني والمؤسسي، وتعزيز القدرات التقنية والتشغيلية للجهات الفاعلة المعنية، وزيادة التوعية بعمل الأطفال وبأسوأ أشكاله⁽⁴⁾. وتتلقى خطة العمل هذه الدعم من موارد الدولة وبمساعدة منظمة العمل الدولية من خلال مشروع الجسر.
- 94- وأنشأت الحكومة لجنة وطنية لمكافحة الزواج القسري وزواج الأطفال. وقد وضعت هذه اللجنة ونفذت خطة عمل تقوم على التوعية وإنتاج وسائل الإعلام. وعلاوة على أحكام المدونة العامة لحماية الطفل، والأمر القانوني المتعلق بالحماية الجنائية للطفل، وقانون تجريم الرق والمعاقبة عليه، فإن ظاهرة الزواج القسري والزواج المبكر مشمولة في مشروع قانون مكافحة العنف ضد النساء والفتيات.
- 95- ومن أجل مكافحة الاتجار بالبشر، اعتمدت الحكومة خطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر. وتتناول خطة العمل هذه جميع جوانب الاتجار. وهي تزود الحكومة بوسيلة تخطيط متكاملة لمكافحة هذه الآفة على نحو فعال ومستدام.
- 96- وتهدف خطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر إلى منع الاتجار بالبشر عن طريق زيادة الوعي، وتوثيق الظاهرة، وبناء قدرات الجهات الفاعلة المعنية، وتحسين الإطار القانوني للاتجار، وتعزيز القمع القضائي للجرائم، وحماية الضحايا والشهود، ومساعدة الضحايا من خلال إعادة الإدماج الاجتماعي و/أو العودة الطوعية، وتعزيز التنسيق والتعاون على الصعيدين الإقليمي والدولي.
- 97- وانطلق تنفيذ خطة العمل هذه باعتماد قوانين بشأن منع ومعاقبة الاتجار بالبشر وحماية الضحايا ومكافحة تهريب المهاجرين.

2- القضاء على التعذيب (التوصيات 126-35، 126-37، 127-14)

- 98- اعتمد القانونان 033-2015 و034-2015. وأنشئت الآلية الوقائية الوطنية وزودت بالموارد البشرية والمالية اللازمة لتشغيلها. وهي تقوم بانتظام بزيارات معلنة و/أو غير معلنة إلى جميع أماكن الحرمان من الحرية. ونظمت الآلية الوقائية الوطنية، خلال فترة ولايتها الأولى المنتهية، عدة دورات لرفع كفاءة أعضائها، وتدريب وتوعية الفاعلين المعنيين، بمن فيهم القضاة والمدعون العامون وضباط الشرطة القضائية وأعضاء منظمات المجتمع المدني. وأنشأت آلية للشكوى والإبلاغ من خلال صناديق بريدية أقامها في أماكن الحرمان من الحرية.
- 99- وبموجب القانون 033-2015، أصبحت التحقيقات في مزاعم التعذيب تُجرى بصورة تلقائية ومنهجية. وتتوقف ملاءمة الملاحقة القضائية على نتائج التحقيق الإداري والقضائي⁽⁵⁾.

3- القضاء على التمييز العنصري (التوصيتان 16-126 و 17-126)

- 100- اعتمد القانون الذي يجرم التمييز في عام 2018. ويستنسخ هذا القانون أحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري في النظام الوطني ويكرس يوماً وطنياً لمكافحة الممارسات التمييزية. ويُحتفل بهذا اليوم الوطني لمكافحة الممارسات التمييزية في 9 كانون الثاني/يناير من كل عام بمشاركة نشطة من المجتمع المدني.
- 101- وقد رُوِيَ مشروع خطة العمل الوطنية لمكافحة التمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يرتبط بذلك من تعصب عند إعداد الاستراتيجية الوطنية لتعزيز اللحمة الاجتماعية الجاري اعتمادها.
- 102- وإلى أن يتم تنفيذ الاستراتيجية، اتخذت مختلف القطاعات إجراءات لمكافحة التمييز لتعزيز قدرات الجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية وإذكاء الوعي في أوساط منظمات المجتمع المدني وعامة الجمهور. وينطبق هذا الأمر على حلقة العمل التدريبية للقضاة والموظفين العموميين وممثلي المجتمع المدني، التي نظمتها المفوضية في نيسان/أبريل 2019 بشأن أحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري والقانون 025-2018 الذي يجرّم التمييز.

جيم- حماية حقوق فئات محددة (النساء والأطفال والمدافعون عن حقوق الإنسان)

- 1- تعزيز حقوق المرأة (التوصيات 3-126، 4-126، 12-126 - 15-126، 33-126، 34-126، 38-126 - 45-126، 47-126، 60-126، 56-127، 16-127 - 18-127، 21-127، 22-127)

- 103- استحدثت في عام 2017 آلية تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لإضفاء الطابع المؤسسي على النوع الاجتماعي. وتشمل الآلية لجنة وطنية يرأسها رئيس الوزراء، وفريقاً لمتابعة النوع الاجتماعي يضم جميع منسقي النوع الاجتماعي على صعيد المقاطعات والخلايا القطاعية المعنية بالنوع الاجتماعي التي أنشئت في مختلف الوزارات. وقد استفاد من التدريب المسؤولون عن هذه الخلايا وكذلك بعض المنظمات غير الحكومية من التدريب على مواضيع الاستراتيجية وإعداد الميزانيات المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي.
- 104- وقد تحسنت المشاركة السياسية والعامة للمرأة من خلال استحداث قائمة وطنية للنساء في البرلمان، وقائمة مشتركة في نواكشوط بعدد متساو من الجنسين، وزيادة عدد الدوائر الانتخابية الممثلة بأكثر من ثلاثة مقاعد، حيث يلزم أن يُخصص من تلك المقاعد الثلاثة مقعد واحد على الأقل للنساء، فضلاً عن توسيع دوائر انتخابية أخرى لكي تكون ممثلة بأربعة مقاعد بالتساوي بين الجنسين.
- 105- وتشكل النساء نسبة 19,6 في المائة من أعضاء البرلمان، و31 في المائة من أعضاء المجالس البلدية، و35 في المائة من أعضاء المجالس الجهوية. وإضافة إلى ذلك، فإن النساء يمثلن 34,6 في المائة من مجموع منتسبي الوظيفة العمومية.
- 106- ومن أجل تعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة، نفذت الحكومة برامج لتمويل التنمية الاقتصادية للمرأة، الحضرية والريفية على حد سواء. ومن بين هذه البرامج ما يلي:
- برنامج تمكين 7 900 امرأة في إطار برنامج "أولوياتي"، بما في ذلك 1 900 امرأة من ذوات الإعاقة؛
 - ثلاثة تجمعات نسوية للادخار والقرض في مدن العيون والطينطان ونواكشوط؛
 - الاتحاد الجهوي لمصارف كوركول النسائية، الذي يضم مصارف في كيهيدي وامبود ومونغل ومقامه؛

• 17 مؤسسة للتمويل الصغير في المناطق الريفية وشبه الحضرية المحرومة، تضم حوالي 90 000 امرأة. وقد بلغت القدرة التمويلية لهذه المؤسسات 223 مليون أوقية من القروض. وتأتي أموال هذه المؤسسات من موارد تتولى النساء تعبئتها أو من الدولة وشركائها الإنمائيين، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واليونيسيف، ومصرف التنمية الأفريقي، ومنظمة أوكسفام بريطانيا العظمى، وغيرها.

107- وتسهم وكالة ترقية صناديق الادخار والقروض، وصندوق الإيداع والتنمية في تمكين المرأة بتوفير تمويلات في قطاعات الزراعة والصناعة التقليدية والسياحة والخدمات.

108- وتقدر مشاركة المرأة في قطاع الادخار وقروض التمويل البالغ الصغر بنسبة 70 في المائة. ويضم هذا القطاع أيضاً عشرات الجهات الفاعلة غير الرسمية، بما في ذلك جمعيات الادخار والقروض بالتناوب على مستوى الأحياء و/أو القرى.

109- وقد اعتمد مجلس الوزراء مشروع قانون مكافحة العنف ضد النساء والفتيات، وهو معروض حالياً على الجمعية الوطنية بغرض المصادقة عليه. ويهدف هذا القانون إلى منع العنف ضد النساء والفتيات، ووضع إجراءات قانونية لحماية الضحايا، وجبر الضرر ومعاقبة الجناة.

110- ويحظر قانون الصحة الإنجابية جميع أشكال العنف الجنسي والممارسات التقليدية الضارة، بما فيها تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية ويعاقب عليها.

111- وتساوي المدونة العامة لحماية الطفل بين المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة والختان وغيره من الممارسات المشابهة ضد الأطفال الإناث، وكذا الممارسات العرفية والثقافية والاجتماعية السلبية التي تؤذي السلامة البدنية للطفل أو صحته أو كرامته.

112- وقد نُفذت عدة أنشطة للتوعية والتدريب في إطار تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، وأسفرت عن إصدار مئات الإعلانات الأهلية عن التخلي عن تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية في المناطق التي ترتفع فيها معدلاته.

113- ويكفل القانون إمكانية اللجوء إلى القضاء. وتتلقى النساء ضحايا العنف مساعدة قانونية بصورة تلقائية تتيح لهن، حسب الحالة، الاستفادة، على نفقة الدولة، من المشورة القانونية المجانية أو من مؤازرة محام أو غيره من أعوان القضاء من أجل إعمال حقوقهن.

2- تعزيز حقوق الطفل (التوصيات 18-126، 32-126، 46-126، 48-126 - 52-126، 15-127، 19-127، 20-127، 23-127، 52-127، 53-127)

114- تم، في عام 2019، تحديث الاستراتيجية الوطنية لحماية الطفل واعتمادها، مشفوعة بخطة عمل. وهدفها الرئيسي هو تكريس نهج كُلي يقوم على عدم التمييز في إدارة قضايا الحماية وتهيئة بيئة لحماية الأطفال.

115- وحرصاً على جعل تسجيل الأطفال عند الولادة منتظماً، عملت الوكالة الوطنية لسجل السكان والوثائق المؤمنة على تقريب مراكز استقبال المواطنين منهم. ويجري تعميم هذه المراكز لتشمل جميع البلديات الريفية، بهدف تعميمها على جميع المناطق. وريثما يتحقق ذلك، استحدثت للغرض ذاته مراكز استقبال متنقلة. وبالإضافة إلى ذلك، أنشئ نظام مؤسسي لحماية الطفل في جميع الولايات وبعض البلديات بغرض تشجيع وتيسير تسجيل المواليد.

- 116- وحظر عمل الأطفال منصوص عليه في قانون العمل. فقد عزز القانون المتضمن المدونة العامة لحماية الطفل هذا الحظر باعتبار أن أي عمل للطفل يتعارض مع أحكام قانون العمل أو يحرم الطفل من تعليمه أو قد يضر بصحته أو سلامته البدنية والمعنوية يعد جريمة.
- 117- وتماشياً مع اتفاقيتي منظمة العمل الدولية 138 و182، وفي إطار تنفيذ خطة العمل الوطنية للقضاء على عمل الأطفال، فقد مكّن الدعم المقدم من منظمة العمل الدولية ووزارة العمل الأمريكية من تنفيذ الخطة. ونتيجة لذلك، تمت مواءمة الإطار القانوني لعمل الأطفال مع معايير منظمة العمل الدولية. ونظمت حلقات عمل لتوعية الفاعلين المعنيين وبناء قدراتهم.
- 118- ويوفر مركز حماية الأطفال وإدماجهم الاجتماعي والفروع التابعة له الحماية لأطفال الشوارع. فهذا المركز يعمل مع فروع على تحديد أماكن هؤلاء الأطفال وتحديد هويتهم وتوفير الدعم لهم والتكفل بهم. وقد تم ترميم هذه المراكز وتجهيزها من قبل المنظمة الدولية للهجرة ومنظمة إنقاذ الطفولة بدعم من سفارة الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي.
- 119- وتُنفذ برنامج لمكافحة التسول، وساعد مشروع لإدماج وتدريب الأطفال المتسولين على مكافحة هذه الممارسة.
- 120- وفي إطار حملة الاتحاد الأفريقي ضد زواج الأطفال، أنشأت الحكومة لجنة متعددة القطاعات. وقد وضعت هذه اللجنة ونفذت خطة عمل وطنية لمكافحة زواج الأطفال.
- 121- وأجرت الحكومة دراسة لتحديث قانون الأحوال الشخصية من أجل تدارك أوجه القصور التي تعترضه والتي تحد من تنفيذه ومواءمته مع الالتزامات الدولية في هذا المجال.
- 122- ومع افتتاح مركز استقبال وإعادة دمج الأطفال المتنازعين مع القانون والمركز المغلق للأطفال المتنازعين مع القانون، فضلاً عن إنشاء أجنحة أو زنانات خاصة بالقصر، أصبح الفصل بين القُصّر والبالغين في السجون أمراً ممكناً.

3- حماية حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان (التوصيتان 127-54 و127-55)

- 123- حرية تكوين الجمعيات والتظاهر مكفولة وفقاً للقانون. ولم يُعترض على أي من إشارات المظاهرات الصادرة عن الأحزاب السياسية والنقابات والجمعيات والأفراد وغيرهم، بل حظيت تلك المناسبات بالحماية والمساعدة الأمنية اللازمة. وهكذا، عُقدت بين عامي 2016 و2019، مئات المناسبات العامة. وأقامت الحكومة شراكة مع منظمات حقوق الإنسان التي تشارك بنشاط في نشر ثقافة المواطنة وتوطيد الديمقراطية.
- 124- وفي مجال تحسين الإطار القانوني للجمعيات وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، سُرع في عملية تشاور تشاركية؛ وقد أفضى ذلك إلى وضع مشروع قانون بشأن الجمعيات والشبكات والمؤسسات. ومشروع القانون الذي اعتمد في مجلس الوزراء، معروض الآن على نظر الجمعية الوطنية. وهو يكرس بالنسبة للجمعيات الأخذ بنظام الإعلان بدلاً من نظام الترخيص المسبق.

دال- إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

1- مكافحة الفقر (التوصيات 126-61 - 126-64، 127-57، 127-59، 127-60)

- 125- وتُنفذ خطة العمل الثالثة للإطار الاستراتيجي للحد من الفقر⁽⁶⁾. وقد استُعيض عنها باستراتيجية النمو المتسارع والرفاه المشترك. ويجري حالياً تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للأمن الغذائي.

126- ويتصدر أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية سُلم الأولويات في خطة العمل الأولى لاستراتيجية النمو المتسارع والرفاه المشترك (2016-2020). وتخضع استراتيجية النمو المتسارع والرفاه المشترك لعملية سنوية للمتابعة والتقييم⁽⁷⁾ تقف بالتحليل على الإنجازات الرئيسية، بما في ذلك الإصلاحات وتمويل القطاعات، وتستطلع الرؤى والتوصيات الرامية إلى التصدي للقيود والتحديات. ويتم تحليل نتائج التنمية وفقاً لأهداف التنمية المستدامة.

127- وفي إطار الاستراتيجية الوطنية للأمن الغذائي، وُضعت استراتيجية قطاعية لتنمية القطاع الريفي (استراتيجية 2012-2025). وهي تتكفل بالمواضيع المتعلقة بتطوير الزراعة والثروة الحيوانية. ويندرج في إطار هاتين الاستراتيجيتين برامج وطنية منها البرنامج الوطني لتطوير الزراعة والبرنامج الوطني لتطوير الثروة الحيوانية، وكذلك استراتيجية النمو المتسارع والرفاه المشترك. وقد أدى تنفيذ هذه الخطط إلى تحسين كمي ونوعي في الإنتاج الزراعي واستغلال أمثل للموارد الحيوانية.

2- تعزيز الوصول إلى خدمات الصحة (التوصيات 126-65، 126-66، 126-70)

128- يوسع القانون رقم 2010-018 المؤرخ 3 شباط/فبراير 2010 نطاق تغطية التأمين الصحي ليشمل الموظفين وأصحاب المعاشات التقاعدية في المؤسسات العمومية والشركات التي تساهم الدولة في رأسمالها والأشخاص الاعتباريين الخاضعين للقانون العام. ويوسع القانون رقم 2012-007 المؤرخ 7 شباط/فبراير 2012 نطاق هذه التغطية ليشمل موظفي الجماعات المحلية، وأصحاب المهن الحرة، والموظفين وأصحاب المعاشات التقاعدية في القطاع الخاص، والجمعيات الخاضعة للقانون الخاص ومنظمات المجتمع المدني، والأفراد العاملين لحسابهم الخاص الذين يقومون بأنشطة مدرة للدخل لحسابهم الخاص.

129- وبغية تحسين تغطية التأمين الصحي بالنسبة للفئات الأكثر ضعفاً، سجّلت الحكومة 2 000 شخص من ذوي الإعاقة في قوائم المنتسبين لصندوق التأمين الصحي وبدأت في تسجيل الأسر الفقيرة المقيدة في السجلات الاجتماعية في قوائم المنتسبين لصندوق التأمين الصحي.

130- وفي مجال الصحة، أُدخلت تحسينات كبيرة على التغطية الصحية الشاملة. وقد أدت الجهود المبذولة إلى تحسن كبير في الخدمات الصحية المعروضة وفي فرص الحصول على الأدوية.

131- وأحرز تقدم كبير في الوقاية من الأمراض ومكافحتها، وكذلك في إدارة حالات الطوارئ الصحية العامة. وتواصلت الإجراءات المتعلقة بتوظيف الموارد البشرية ورفع كفاءتها وتخطيطها. واستفادت البنى التحتية والتجهيزات من استثمارات كبيرة⁽⁸⁾.

132- ونفذت تدخلات في مجالات الصحة الإنجابية، ووفيات الأمهات والأطفال، وتباعد الولادات، والأمراض المعدية وغير السارية بغية تحقيق أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالصحة. وهكذا، اتخذت تدابير لتحسين صحة الأمهات والأطفال، مثل تعميم التعرف الجزافية للتوليد، وتدقيق الوفيات النفاسية، ومجانبة تكاليف الرعاية الصحية للأم والطفل، فضلاً عن التكلّف بتكاليف النقل المتعلقة بعمليات الإجلاء الطبي. وكان لذلك أثر إيجابي في نوعية رعاية التوليد والرعاية بعد التوليد في الحالات الطارئة، والوقاية من انتقال المرض من الأم إلى الطفل، وتنظيم الأسرة، والمساعدة الماهرة في الولادة، وانتشار وسائل منع الحمل، والتغطية في مجال الاستشارة الطبية قبل الولادة.

3- تعزيز فرص الحصول على التعليم (التوصيات 67-126، 68-126، 71-126، 72-126، 69-126، 63-127، 61-127، 62-127)

133- أتاح تنفيذ سياسة التعليم تعميم التعليم الأساسي، وتوسيع نطاق الوصول إلى التعليم الثانوي الإعدادي، وتنظيم فرص الحصول على التعليم المهني والتعليم العالي، مع تحسين نوعية البرامج التعليمية وجدوائية التدريب. كما أدى إلى تحسين الإشراف على القطاع وإدارته من خلال تحسين إدارة الموارد البشرية والمادية.

134- وقد نفذت الحكومة استراتيجية وطنية للتعليم هدفها الرئيسي هو ضمان حصول جميع الأطفال في موريتانيا، دون تمييز، على تعليم كامل جيد النوعية. وتشمل هذه الجهود تحسين توفير التعليم، وإزالة أوجه التفاوت من جميع الأنواع، وتعزيز نوعية التعليم، وتنفيذ نهج الإدارة القائمة على النتائج.

135- واتخذت التدابير التالية لتحسين توفير التعليم وتشجيع تعليم الفتيات:

- تشجيع التجمع الحضري لسكان الأرياف من خلال تجميع القرى (نيكت لحواش، وأم اصفية، وترمسه، وبورات، وسبوالا، وبولحراث)؛
- الزيادة الكبيرة في ميزانية التعليم من 699 646 765 3 أوقية في عام 2016 إلى 453 420 179 7 أوقية في عام 2019، أي بزيادة أكثر من 190 في المائة؛
- توسيع شبكة المدارس الابتدائية، لا سيما في المناطق الريفية؛
- زيادة عدد المعلمين وتحسين مستوى تأهيلهم؛
- بدء العمل ببرامج التغذية (المطاعم المدرسية)؛
- تركيب مراحيض ومياه جارية ومراحيض خاصة بالفتيات؛
- توفير حافلات لنقل التلميذات في المناطق الريفية؛
- إنشاء مناطق تعليم ذات أولوية في المناطق الريفية؛
- تنظيم حملات لمكافحة زواج الأطفال؛
- منح التحويلات النقدية للأسر الفقيرة، بشرط إرسال أطفالهن إلى المدارس؛
- توفير منح دراسية شهرية لنحو 400 2 فناة من الطبقات الضعيفة؛
- تقديم دروس للتقوية في التخصصات الأساسية؛
- استحداث مراكز إنترنت مجهزة وموصولة بشبكة الإنترنت مجاناً بالنسبة للفتيات في الصفوف الدراسية؛
- التحاق 426 طفلاً من ذوي الإعاقة بمدارس التعليم التخصصي.

136- ومكّن برنامج تكافل 30 512 أسرة فقيرة من الاستفادة من التحويلات النقدية المشروطة بإرسال الأطفال إلى المدارس، فضلاً عن استفادتها من حصص للتوعية والإرشاد الاجتماعي ترمي إلى تغيير السلوك.

4- التثقيف في مجال حقوق الإنسان (التوصيات 126-19، 126-20، 126-24 - 126-27)

- 137- بالإضافة إلى أنشطة بناء قدرات القضاة وموظفي إنفاذ القانون بشأن مختلف قضايا حقوق الإنسان المذكورة أعلاه، أُدرجت وحدات تدريبية في مجال حقوق الإنسان في مناهج مدارس التدريب القاعدي لموظفي الدولة وأعوانها، وخاصة مدرسة الشرطة الوطنية، والمدرسة الوطنية للإدارة والصحافة والقضاء، والمدرسة العليا للتعليم، ومراكز التدريب التابعة للدرك والحرس الوطنيين.
- 138- وافتُتح أيضاً برنامج ماجستير في حقوق الإنسان في جامعة نواكشوط العصرية.
- 139- وفي إطار نشر ثقافة حقوق الإنسان وتعميمها، تم إعداد مجموعات من النصوص القانونية المتعلقة بحقوق الإنسان ونشرها وتوزيعها على نطاق واسع على القضاة والموظفين العموميين ووكلاء الدولة. ووزعت على نطاق واسع صناديق تحتوي على الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان. ونظمت مختلف القطاعات عدة حملات توعية بشأن مختلف قضايا حقوق الإنسان. وقد نفذت هذه الأنشطة بمساعدة الوكالة الألمانية للتعاون الدولي.
- 140- وتُبث بانتظام رسائل سمعية بصرية ومسرحيات على محطات الإذاعة والتلفزيون العامة والخاصة، لتشجيع احترام الآخرين وزيادة الوعي بخطور الممارسات الضارة مثل تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والعنصرية والتمييز والكراهية وكره الأجانب والعنف العائلي والمنزلي وما إلى ذلك.
- 141- ونظمت وزارة التهذيب الوطني منتدى تشاورياً بشأن إدراج التثقيف في مجال حقوق الإنسان في المناهج الدراسية. وشارك في المنتدى ممثلون عن الإدارات العامة المعنية، والشركاء التقنيون والماليون، والمجتمع المدني. واعتمد بالفعل تقديم درس في التربية المدنية في المدارس الابتدائية والثانوية.
- 142- ويشكل التثقيف في مجال حقوق الإنسان جزءاً لا يتجزأ من المناهج التدريبية في كلية الدفاع لمجموعة دول الساحل الخمسة، وهي أول مدرسة حربية في البلاد، ومقرها نواكشوط.

5- إدماج نهج قائم على حقوق الإنسان في البيئة (التوصية 126-73)

- 143- إن حماية البيئة ومنع تغير المناخ، في ظل احترام حقوق الإنسان، هما في صميم السياسات الحكومية المتعلقة بتنمية الموارد الطبيعية واستغلالها. وهكذا، تكفل الحكومة تطبيق العقوبات في حالة عدم الامتثال للشروط البيئية المدرجة في العقود الاستخراجية وعقود التعدين وفقاً للأحكام ذات الصلة من مدونة التعدين، والقانون الإطاري بشأن البيئة، والقانون المنظم لاتفاقيات التعدين والمتضمن اتفاقية التعدين النموذجية المعتمدة.
- 144- وفي السياق نفسه، تسلط خطة الإدارة البيئية الضوء على التدابير اللازمة لإزالة الآثار الضارة المترتبة على أي مشروع والحد منها والتعويض عنها، والقيام مسبقاً بإجراء تقييم الأثر البيئي لأي مشروع.
- 145- ويتبع التقييم البيئي النهج التشاركي لضمان الحصول على موافقة السكان المسبقة والحررة والمستنيرة في عمليات صنع القرار المتعلقة بالمشايخ الاستخراجية والتعدينية أو الزراعية التي لها تأثير عليهم. وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن الحكومة أوقفت مشروعاً زراعياً لا يمثل لهذا الشرط الأساسي.

رابعاً- التقدم المحرز وأفضل الممارسات والتحديات في تنفيذ التوصيات

ألف- التقدم المحرز وأفضل الممارسات

146- أنشأت الحكومة لجنة فنية مكلفة بإعداد التقارير ومتابعة تنفيذ توصيات هيئات المعاهدات والتوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل. وتضم هذه اللجنة جميع القطاعات الوزارية ذات الصلة، ويشارك فيها بصفة مراقب كل من اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ومكتب مفوضية الأمم المتحدة في موريتانيا.

147- وتعتمد اللجنة كل سنة خطة عملها السنوية. وفي هذا السياق، أعدت تقارير عن تنفيذ الاتفاقيات التالية:

- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ضد المرأة.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛
- اتفاقية حماية حقوق العمال المهاجرين وأسرهم؛
- اتفاقية حقوق الطفل؛
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛
- اتفاقية حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

148- ولضمان متابعة توصيات الاستعراض الدوري الشامل على نحو أفضل، نظمت مفوضية حقوق الإنسان والعمل الإنساني والعلاقات مع المجتمع المدني عدة حلقات دراسية وحلقات عمل بالشراكة مع مكتب مفوضية الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرانكفونية.

149- وشملت هذه الأنشطة ما يلي:

- بناء قدرات أعضاء اللجنة والجهات الفاعلة في مجال إعداد التقارير وكذلك ممثلي المجتمع المدني؛
- وضع خطة عمل وطنية لتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل.

150- ووقّعت وكالة "تآزر" اتفاق شراكة مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بغية تعزيز آليات التعاون والتكامل وإقامة شراكة بناءة لتلبية الاحتياجات الرئيسية للفئات الفقيرة والضعيفة. ويهدف الاتفاق أيضاً إلى تطوير التعاون بين مختلف الجهات الفاعلة في مجال حقوق الإنسان لمواجهة التحديات التي تعترض مساعي ضمان الحقوق الاجتماعية والاقتصادية للفئات المستهدفة، ولا سيما في مجال الحصول على المياه الصالحة للشرب والخدمات الصحية والتعليمية.

باء- التحديات

151- واجهت بعض توصيات الجولة الثانية صعوبات في تنفيذها. ويتعلق الأمر أساساً بالتوصيات بشأن التصديق على بعض الاتفاقيات وببطء عملية اعتماد بعض النصوص الوطنية.

خامساً- الأولويات والمبادرات والالتزامات الوطنية والقيود والتحديات

ألف- الأولويات

152- تشمل الأولويات الوطنية تعزيز سيادة القانون، والديمقراطية واللحمة الوطنية، والأمن والحكم الرشيد، وترقية التعليم والصحة وحقوق النساء والشباب، ومكافحة الإرهاب والفقر والفساد والاتجار بالبشر.

باء- المبادرات والالتزامات الوطنية

153- عملت موريتانيا، بوصفها عضواً في مجلس حقوق الإنسان، على دعم القضايا العادلة والقضايا المتعلقة باحترام كرامة الإنسان في المحافل الإسلامية والعربية والأفريقية والدولية⁽⁹⁾.

جيم- القيود

154- كان للأزمة الصحية المرتبطة بجائحة "كوفيد-19" تأثير سلبي على إيرادات ميزانية البلد بسبب تباطؤ النشاط الاقتصادي. وتقدر الخسائر في الإيرادات بمبلغ 10 مليارات أوقية جديدة.

155- وتشكل الحالة السائدة في البلد بوصفه بلداً نامياً عقبة رئيسية أمام التمتع الكامل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

دال- التحديات

156- تتمثل التحديات الرئيسية التي تواجه البلد في مجال التمتع الكامل بحقوق الإنسان في ما يلي:

- افتقار المؤسسات والمنظمات المعنية بحقوق الإنسان إلى الموارد البشرية والمالية الكافية؛
- ضعف تخصص القضاة وأعوان القضاء في مجال حقوق الإنسان؛
- وضعف ثقافة حقوق الإنسان.

سادساً- التوقعات والاحتياجات من المساعدة

157- يقدم مكتب مفوضية الأمم المتحدة مساعدة تقنية إلى الهيئات الوطنية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مفوضية حقوق الإنسان والعمل الإنساني والعلاقات مع المجتمع المدني، واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، والآلية الوقائية الوطنية، والقطاعات الوزارية المعنية وغيرها من المؤسسات، والمحاكم الوطنية، ومنظمات المجتمع المدني). ويلزم أن تستمر هذه المساعدة عن طريق دعوة الجهات المانحة إلى مؤازرة ودعم الإصلاحات في مجال حقوق الإنسان.

158- وينبغي توجيه هذا الدعم نحو تعزيز قدرات الهيئات المعنية بحقوق الإنسان، ولا سيما مفوضية حقوق الإنسان والعمل الإنساني والعلاقات مع المجتمع المدني، ووزارة العدل، ووزارة الشؤون الاجتماعية والطفولة والأسرة، ووزارة الشغل، واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، والآلية الوقائية الوطنية، واللجنة الفنية لإعداد التقارير.

159- ويتطلب تنفيذ خطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر دعماً كبيراً من مختلف الشركاء، ولا سيما الشركاء الفنيين والماليين.

160- وينبغي تقديم مساعدة محددة إلى سياسة السجن بوجه عام وللنهوض بالمعايير المتعلقة بالسجون بصفة خاصة.

161- وتشكر حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية جميع البلدان الصديقة والشركاء الفنيين والماليين على مساهمتهم في الجهود المبذولة في إطار سياستها الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وتدعو المجتمع الدولي إلى المزيد من التعاون من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

الحواشي

- (1) التعميمات رقم 023/2017 و 111 و 226.
- (2) حصيلة أنشطة وكالة التضامن.
- (3) مصفوفة تقييم خارطة الطريق.
- (4) خطة العمل الوطنية للقضاء على عمل الأطفال.
- (5) تقارير الآلية الوقائية الوطنية.
- (6) نظر تقييم الإطار الاستراتيجي للحد من الفقر 2010-2015.
- (7) انظر RAMO/ SCAPP 2016-2019.
- (8) انظر RAMO/ SCAPP 2016-2019.
- (9) مذكرة الالتزامات الطوعية.